

Distr.: General
12 February 2003

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

البند ١٣٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/57/657)]

٢٩١/٥٧ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون^(١) وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة

والميزانية ذي الصلة^(٢)،

وإذ تضع في اعتبارها قرار مجلس الأمن ١٢٧٠ (١٩٩٩) المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ والمتعلق بإنشاء بعثة الأمم

المتحدة في سيراليون، والقرارات اللاحقة التي نقح المجلس بموجبها ولاية البعثة ومددها، وآخرها القرار ١٤٣٦ (٢٠٠٢) المؤرخ ٢٤

أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٩/٥٣ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ بشأن تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون،

وإلى القرارات اللاحقة بشأن تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، وآخرها القرار ٢٥١/٥٦ بء المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢،

وإذ تدرك أنه لا غنى عن تزويد البعثة بالموارد المالية اللازمة لتمكينها من القيام بمسؤولياتها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات

الصلة،

١ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)؛

٢ - تقر، آخذة في الاعتبار مبلغ ٢٠٠ ٤٦٩ ٥٣٢ دولار من دولارات الولايات المتحدة الذي قُسم سابقاً بموجب

أحكام قرار الجمعية العامة ٢٥١/٥٦ بء، أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء مبلغ ٩٠ مليون دولار إضافي بمعدل شهري قدره ٧.٥ ملايين

دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، ويشمل ذلك مبلغ ٦٧.٥ مليون دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢

إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٣ ومبلغ ٢٢.٥ مليون دولار للفترة من ١ نيسان/أبريل إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، وفقاً للمستويات التي

(١) A/57/619.

(٢) A/57/633.

حددتها الجمعية العامة في قرارها ٢٣٥/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، على النحو الذي عدلتها به في قرارها ٢٣٦/٥٥ الذي يحمل التاريخ نفسه وقرارها ٢٩٠/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ كما هو مبين في قرارها ٥/٥٥ بء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، وعلى النحو الذي عدلتها به في قرارها ٤/٥٧ بء المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وذلك رهنا بقرار يتخذه مجلس الأمن لتمديد ولاية البعثة؛

٣ - **تقرر أيضا**، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، أن تخضع من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٢ أعلاه، حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب البالغ قدره ٤٠٠ ٣٢٦ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ بمعدل شهري قدره ٢٧ ٢٠٠ دولار، و يشمل مبلغ ٨٠٠ ٢٤٤ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٣ ومبلغ ٦٠٠ ٨١ دولار للفترة من ١ نيسان/أبريل إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، بالإضافة إلى الإيرادات التقديرية الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين ومقدارها ٢٠٠ ٩٠٠٤ دولار التي سبق أن تمت الموافقة عليها بموجب أحكام قرار الجمعية العامة ٢٥١/٥٦ بء؛

٤ - **تقرر كذلك** أن تبقى قيد الاستعراض أثناء دورتها السابعة والخمسين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون".

الجلسة العامة ٧٨

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢